



جمهورية العراق  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
معهد العلمين للدراسات العليا  
قسم القانون العام

## أحكام الإثبات

في قانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء  
العسكرية والعمليات الإرهابية رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ المعدل

رسالة تقدم بها الطالب

علي مهدي محمد أحمد الخطيب

إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا وهي جزء  
من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام


بإشراف

الأستاذ المساعد الدكتورة

سحر جبار يعقوب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ  
الْكَاذِبِينَ \* وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ \* فَلَمَّا  
رَأَى قَمِيصَهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ \*  
صَدَقَ اللَّهُ الْعَلِيِّ الْعَظِيمُ

سورة يوسف الآيات ﴿ ٢٦ - ٢٨ ﴾



## الإهداء

إلى بَقِيَّةِ اللَّهِ النَّبِيِّ لَا تَخْلُو مِنْ الْعِزَّةِ الْهَادِيَةِ  
إلى جَامِعِ الْكَلِمَةِ عَلَى التَّقْوَى

إلى الْمُدَّخِرِ لِنَجْدِيدِ الْفَرَائِضِ وَالسُّنَنِ

إلى صَاحِبِ يَوْمِ الْفَنَاحِ وَنَاشِرِ مِرَايَةِ الْهُدَى

إلى الطَّالِبِ بِذُحُولِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَبْنَاءِ الْأَنْبِيَاءِ

إلى الطَّالِبِ بِدَمْرِ الْمُقْتُولِ بِكَيْ بُلَاةٍ

إلى الإمامِ الْحُجَّةِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَائِمِ الْمَهْدِيِّ

(عجل الله تعالى فرجه)

إلى: الذي لولاها لما مسكت أنا ملي قلماً... عنوان الثاني والإيتار...

ومنبت العز والعنفوان... مروح والدي الحبيب.

إلى: التي كلما نطقت شفاها كانت بالدعاء لنا... نبع الحنان الصافي...

ورمز الثاني والنضحية... وعنوان المحبة والإخلاص. مروح والدي الحنون.

أقدر هذا الجهد المنواضع... عسى أن ينال القبول

الباحث





## شكر و عرفان

الحمد لله الأول بلا أول كان قبله، والآخر بلا آخر يكون بعده، حمداً كما ينبغي لجلال وجهه الكريم، وأرکع وأسجد له شاكراً لحسن توفيقه، والصلاة والسلام على خير البرية، ومنفذ البشرية رسولنا الأعظم أبا القاسم محمد وعلى آل بيته الأطهار أعلام الهدى ومصابيح الدجى، وعلى أصحابه المنتجبين الأبرار، وبعد... لا يسعني إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل، ووافر الامتنان والتقدير لأستاذتي الدكتورة (سحر جبار يعقوب) للجهود الكبيرة، التي بذلتها في الإشراف على هذه الرسالة فقد منحتني كثيراً من وقتها لتذليل ما واجهني من عقبات وصعوبات، وكانت لتوجيهاتها القيمة وإرشاداتها السديدة الأثر الكبير في إنجاز هذا البحث وإيصاله الى هذه المرحلة فجزاها الله عني خير الجزاء وزادها علماً ورفعةً ومقاماً.

ويشرفني أن أتقدم بالشكر والامتنان إلى عمادة معهد العلمين للدراسات العليا متمثلة بالسيد العميد، ورئيس قسم القانون العام وأستاذتي الكرام، الذين سقوني من رحيق علمهم طيلة مدة الدراسة، وأتقدم بالشكر والتقدير إلى لجنة المناقشة الموقرة لتفضلها على مناقشة هذه الرسالة والجهود المبذولة من قبلها، كما اتقدم بالشكر الجزيل الى موظفي مكتبة المعهد، وأخص بالذكر الاستاذ أحمد عبد الرحيم الساعدي لجهوده الطيبة، والشكر الموصول لكل من مدّ لي يد العون بكلمة أو موقف في كتابة هذه الرسالة، وأخص منهم رئيس وموظفي اللجنة المركزية لتعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية، وكذلك رئيس وموظفي اللجنة الفرعية في محافظة النجف الأشراف .

وأقدم شكري لرفيقة الحياة زوجتي العزيزة لتحملها وصبرها وتوفيرها الأجواء المناسبة لإكمال الدراسة وإلى كل من دعمني وساندني ووقف معي بقول أو فعل أو دعاء إليهم جميعاً شكري وتقديري وامتناني ...

الباحث



## المستخلص

تناولت هذه الدراسة أحكام الإثبات في قانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية، والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية في القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ المعدل، وقد تضمنت فصلين، تناولنا في الفصل الأول التعريف بتعويض المتضررين، وبحثنا في مفهومه، وبيّنا مدلوله من خلال المعنى والتطور التاريخي وذاتيته، التي تضمنت نطاق وتقدير وحدود تعويض المتضررين، ثم بحثنا أساس مبدأ مسؤولية الدولة عن تعويض المتضررين لذات القانون عن طريق بيان الأساس الفلسفي والقانوني لهذا المبدأ، وقد بيّنا في الأساس الفلسفي الاتجاهين المعارض، والمؤيد لمبدأ مسؤولية الدولة عن التعويض، وأيضاً بيّنا في الأساس القانوني مسؤولية الدولة بالتعويض عن خطأها أو من دون خطأها.

أمّا الفصل الثاني فقد تناولنا فيه دراسة القواعد القانونية للإثبات وفق قانون تعويض المتضررين رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ المعدل، وبحثنا فيه الوسائل القانونية للإثبات، وبدأنا ببيان مفهوم الإثبات من خلال تعريفه وخصائصه، وأيضاً عبء ومذاهب الإثبات، ثم تطرقنا إلى بيان الوسائل القانونية للإثبات المتبعة على وفق ذات قانون، والتي تضمنت الوسائل القانونية للإثبات المتبعة من قبل اللجان المشكلة والقضاء الإداري، وكذلك بحثنا فيه الإجراءات القانونية للإثبات، وقد تضمنت الإجراءات الإدارية للإثبات، وبيّنا مفهومها والإجراءات المعدة والمتبعة من قبل اللجان المشكلة وفقه، وكذلك تناولنا فيه الإجراءات القضائية الإدارية للإثبات، التي تضمنت بيان إجراءات الدعوى الإدارية، ومراحل الإجراءات القانونية للإثبات وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩، وقد توصلنا في ختام الدراسة إلى استنتاجات وملاحظات بشأن موضوع الدراسة، ومقترحات بتعديل بعض ما ورد في بعض موادها الخاصة بقواعد الإثبات من وسائل وإجراءات التي شابها النقص والغموض .

ولله الحمد ومنه التوفيق ...

## المحتويات

|         | الموضوع  |
|---------|--|
| ٥ - ١   | المقدمة  |
| ٩٥ - ٦  | <b>الفصل الأول</b><br>التعريف بتعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية<br>في القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ المعدل |
| ٥٨ - ٧  | <b>المبحث الأول: مفهوم تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية</b><br>والعمليات الإرهابية في القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩            |
| ٣١ - ٧  | <b>المطلب الأول: مدلول تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية</b><br>والعمليات الإرهابية في القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩            |
| ١٨ - ٨  | <b>الفرع الأول: معنى تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية</b><br>والعمليات الإرهابية في القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩              |
| ٣١ - ١٨ | <b>الفرع الثاني: التأصل التاريخي لتعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء</b><br>العسكرية والعمليات الإرهابية في القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ |
| ٥٨ - ٣٢ | <b>المطلب الثاني: ذاتية تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية</b><br>والعمليات الإرهابية في القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩           |
| ٤٧ - ٣٢ | <b>الفرع الأول: نطاق تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية</b><br>والعمليات الإرهابية في القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩              |
| ٥٨ - ٤٧ | <b>الفرع الثاني: تقدير وحدود تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء</b><br>العسكرية والعمليات الإرهابية في القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩      |

|           |  |
|-----------|--|
| ٩٥ - ٥٩   | المبحث الثاني: أساس مبدأ مسؤولية الدولة عن تعويض المتضررين وفق قانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ المعدل       |
| ٧٥ - ٥٩   | المطلب الأول: الأساس الفلسفي لمبدأ مسؤولية الدولة عن تعويض المتضررين وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩  |
| ٦٨ - ٦٠   | الفرع الأول: الإتجاه الفلسفي المعارض لمبدأ مسؤولية الدولة عن التعويض                               |
| ٧٥ - ٦٩   | الفرع الثاني: الإتجاه المؤيد لمبدأ مسؤولية الدولة عن التعويض                                       |
| ٩٥ - ٧٥   | المطلب الثاني: الأساس القانوني لمسؤولية الدولة عن تعويض المتضررين وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩     |
| ٨٧ - ٧٦   | الفرع الأول: الأساس القانوني لمسؤولية الدولة بالتعويض عن الخطأ وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩        |
| ٩٥ - ٨٨   | الفرع الثاني: الأساس القانوني لمسؤولية الدولة عن التعويض بدون خطأ وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩     |
| ١٩٤ - ٩٦  | <b>الفصل الثاني</b><br>القواعد القانونية للإثبات وفق قانون تعويض المتضررين رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ المعدل |
| ١٤٥ - ٩٧  | المبحث الأول: الوسائل القانونية للإثبات وفق قانون تعويض المتضررين رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ المعدل          |
| ١١٥ - ٩٧  | المطلب الأول: مفهوم الإثبات وفق قانون تعويض المتضررين رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩                             |
| ١٠٥ - ٩٨  | الفرع الأول: تعريف وخصائص الإثبات وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩                                     |
| ١١٥ - ١٠٥ | الفرع الثاني: عبء ومذاهب الإثبات وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩                                      |
| ١٤٥ - ١١٥ | المطلب الثاني: الوسائل القانونية للإثبات المتبعة وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩                      |

|         |   |
|---------|---|
| ١٣١-١١٦ | الفرع الأول: الوسائل القانونية للإثبات المتبعة من قبل اللجان المشكلة وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩   |
| ١٤٥-١٣١ | الفرع الثاني: الوسائل القانونية للإثبات المتبعة من قبل القضاء الإداري وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩  |
| ١٩٤-١٤٦ | المبحث الثاني: الإجراءات القانونية للإثبات وفق قانون تعويض المتضررين رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ المعدل        |
| ١٧١-١٤٦ | المطلب الأول: الإجراءات الإدارية للإثبات وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩                               |
| ١٥٧-١٤٧ | الفرع الأول: مفهوم الإجراءات الإدارية وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩                                  |
| ١٧١-١٥٧ | الفرع الثاني: الإجراءات الإدارية المعدة والمتبعة من قبل اللجان المشكلة وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩ |
| ١٩٤-١٧٢ | المطلب الثاني: الإجراءات القضائية الإدارية للإثبات وفق قانون تعويض المتضررين رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩       |
| ١٨٢-١٧٢ | الفرع الأول: إجراءات الدعوى الإدارية وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩                                   |
| ١٩٤-١٨٢ | الفرع الثاني: مراحل الإجراءات القانونية للإثبات وفق القانون رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٩                        |
| ٢٠٣-١٩٥ | الخاتمة: النتائج والمقترحات   |
| ٢٢٣-٢٠٤ | المصادر   |
| —       | المستخلص باللغة الإنكليزية Abstract in English  |